

Distr.
GENERAL

CBD/COP/DEC/XIII/8
8 December 2016

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي
الاجتماع الثالث عشر
كانكون، المكسيك، 4-17 ديسمبر/كانون الأول 2016
البند 17 من جدول الأعمال

مقرر معتمد من مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي

المقرر 8/13 - الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي: لحوم الطرائد والإدارة المستدامة للأحياء البرية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يعرب عن قلقه إزاء التناقص المستمر في أنواع معينة من الأحياء البرية بسبب عمليات التدمير والتدهور الواسعة النطاق للموائل الطبيعية، والتفتت والخسارة في ترابط المناظر الطبيعية، فضلا عن التهديدات الأخرى، بما في ذلك الاستغلال غير المشروع والتجارة غير المشروعة في الأحياء البرية، والاستخدام غير المستدام لمنتجات وموارد الأحياء البرية، وتغير المناخ، والتحويل (غير القانوني) للأراضي، والتلوث، والأنواع الغريبة الغازية، التي تؤثر سلبا على بقاء وتجديد الأنواع البرية، وكذلك على التنمية المستدامة ورفاه البشر،

وإذ يدرك أن لخسارة الأحياء البرية عواقب على العمليات الإيكولوجية الحيوية التي تدعم التنوع البيولوجي، وأثار خطيرة ذات الصلة بالنواحي الاجتماعية الاقتصادية، والأمن الغذائي، والتغذية والصحة، مما يؤثر في الاستخدام المألوف المستدام وثقافة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وروحانياتها وهويتها،

وإذ يلاحظ الحاجة إلى برامج للإدارة السليمة للأحياء البرية التي تركز على فهم العوامل البيولوجية والإيكولوجية، وعلى البرامج الفعالة والمنصفة، التي تعترف بأهمية البعد البشري، ليس فحسب من حيث الاحتياجات البشرية وتقاسم المنافع، بما في ذلك الوصاية والحقوق التاريخية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية للوصول إلى الأحياء البرية، وفقا للتشريعات الوطنية، بل أيضا فيما يتعلق بتوليد وتشارك حوافز لحفظ الأحياء البرية واستخدامها المستدام،

وإذ يلاحظ أيضا إمكانية تعزيز تجانس السياسات بشأن حفظ الأحياء البرية واستخدامها المستدام والتجارة بها الذي يساهم في خطة التنمية المستدامة لعام 2030¹، لاسيما الغايتين 15-7 و15-ج تحت الهدف 15، في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 314/69، والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020،

¹ [قرار الجمعية العامة 1/70](#) الصادر في 25 سبتمبر/أيلول 2015 بشأن "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030".

وإذ يدرك أن عملا كبيرا قد تحقق في إطار الاتفاقية بشأن السبل إلى تحسين استدامة إدارة الأحياء البرية، بما في ذلك صيد لحوم الطرائد، يلاحظ أن قضية الاستخدام المستدام للأحياء البرية تتربط مع قطاعات أخرى، وأن هناك حاجة إلى نهج استراتيجي وعريض لمعالجة هذه القضايا،

وإذ يعيد تأكيد دور الشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية في تيسير العمل المنسق بشأن الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي وتعزيز أوجه التآزر فيما بين أعضائها،

1- يشجع الأطراف، والحكومات الأخرى، فضلا عن المنظمات ذات الصلة، على النظر وتنفيذ، حسب مقتضى الحال، خارطة الطريق² لأفضل حوكمة نحو قطاع أكثر استدامة للحوم الطرائد، المقدمة في مؤتمر الحراجة العالمي الرابع عشر في دوربان، جنوب أفريقيا، في سبتمبر/أيلول 2015، ويدعو الأطراف إلى الاستفادة من خارطة الطريق عند وضع وتنفيذ استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي؛

2- يشجع الأطراف والحكومات الأخرى على دمج الإرشادات القائمة والتوصيات الصادرة عن الاتفاقية المتصلة بالاستخدام المستدام للأحياء البرية، في خطط واستراتيجيات وكالات التعاون الإنمائي، من أجل تعزيز تعميم حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في القطاعات ذات الصلة؛

3- يدعو الأطراف إلى إدراج معلومات في تقاريرها الوطنية السادسة إلى اتفاقية التنوع البيولوجي، عن استخدام نظم الإدارة المعتمدة على الحقوق وتحويل هذه الحقوق وما يرتبط بها من إدارة إلى الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية فيما يتعلق بالإدارة المستدامة للأحياء البرية؛

4- يدعو أيضا الأطراف إلى العمل مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية لتوفير التدريب وبناء القدرات في مجال الإدارة المستدامة للأحياء البرية، بما في ذلك تبادل المعلومات والمهارات على مختلف المستويات؛

5- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يضطلع بما يلي، بالتعاون مع الأعضاء الآخرين في الشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية، رهنا بتوافر الموارد:

(أ) مواصلة توضيح الإرشادات التقنية لأفضل حوكمة صوب قطاع أكثر استدامة للحوم الطرائد، بهدف دعم الأطراف في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، مع الاستعانة بخارطة الطريق² بشأن دور لحوم الطرائد في الأمن الغذائي والتغذية ونتائج ندوة "ما بعد الإنفاذ: المجتمعات المحلية، والحوكمة، والحوافز، والاستخدام المستدام في مكافحة التجارة غير المشروعة بالأحياء البرية"، التي عقدت في جنوب أفريقيا في فبراير/شباط 2015، فضلا عن حلقة العمل بشأن "الاستخدام المستدام والتجارة بلحوم الطرائد في كولومبيا: تفعيل الإطار القانوني في كولومبيا"، التي عقدت في ليتيسيا، كولومبيا، في أكتوبر/تشرين الأول 2015، مع مراعاة منظور الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ومعارفها عن الاستخدام المألوف المستدام للتنوع البيولوجي؛

(ب) إجراء تنظيم مشترك وتحديد نطاق لحدث منتدى الأحياء البرية لتيسير إشراك الأطراف، والحكومات الأخرى وأصحاب المصلحة المعنيين، بما فيهم الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، لدراسة وتحديد أولويات العمل فيما يتعلق باستخدام الأحياء البرية وإدارتها بطريقة مستدامة³، مع الأخذ في الاعتبار الأعمال السابقة بشأن هذه المسألة، بما في ذلك مبادئ أديس أبابا ومبادئها التوجيهية بشأن الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي؛

² "The role of bushmeat in food security and nutrition". Robert Nasi and John E. Fa. دور لحوم الطرائد في الأمن

الغذائي والتغذية". ورقة مقدمة إلى مؤتمر الحراجة العالمي الرابع عشر في دوربان، جنوب أفريقيا، في سبتمبر/أيلول 2015.

³ الأحياء البرية معرفة على أنها تشمل النباتات والحيوانات البرية.

(ج) تعزيز أوجه التآزر مع المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية فيما يتعلق بإعادة تحديد نطاق التقييم بشأن الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي؛

(د) الاستمرار في دعم الجهود التي تبذلها الأطراف لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأحياء البرية، تمثيا مع قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 314/69، المعتمد في يوليو/تموز 2015، وتعزيز القدرات المؤسسية في مجال حفظ الأحياء البرية وإنفاذ القانون، مع هيئات إنفاذ القانون ذات الصلة مثل أعضاء الاتحاد الدولي لمكافحة الجريمة ضد الحيوانات والنباتات البرية؛

(هـ) الإبلاغ عن التقدم المحرز إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، والفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في اجتماع يعقد قبل الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف.